

القبلة وإباحتها^(١)

قالت طائفة من العلماء : القبلة مباحة لمن وصل إلى حد يخاف على نفسه من التلف في الحين قالوا : لأن تركها قد يؤدي إلى هلاك النفس ، والقبلة صغيرة ، وهلاك النفس كبيرة ، وإذا وقع الإنسان في مرضين داوي الأخطر ، ولاخطر أعظم من خطر النفس ، حتى أوجبوا على المحبوب مطاوعته على ذلك . إذا علم أن ترك ذلك يؤدي إلى إهلاكه . واحتجوا بقول الله تعالى : « الذين يحنثون كباثر الإثم والفواحش إلا اللمم . . . » والحديث الذي يقول : يارسول الله إنى لقيت امرأة أجنبية فأصبت منها كل شيء إلا النكاح ، قال : أصليت معنا ؟ قال : نعم . قال : إن الله قد غفر لك . فأنزل الله تعالى : « وأقيم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات » . رجع إلى المقاطيع :

قال أبو الفرج الجوزي :

يا مانع القبلة من خدِّه فتت قلبي فهو مفتوت
لا تخش أنفاسي ولا حرها فأنما خدك ياقوت

ولأبي الفضل بن أبي الوفا :

سألتها رشف ريق مستعذب الطعم حلوى
قالت : فصفه ارتجالاً فقلت : بمد التروى

ولابن حجة :

وعاشق أزم معشوقه قبلة في فيه فيها شفاء
ولم يخف من جارحي لحظه خطفاً وقد باس ولم يخطفاه

ولابن المطار :

جمت بالراح شملي فالله يجمع شمك
وكم يدك عندي دعى أقبل رجلك

(١) المنتخبات الشعرية رقم ٦٤٨ شعر تيمور مخطوط ص ٨٧ .